على ان المراد بالكعبة الخيمة التي كانت لآدم وقوله فأم حولها
يوبوا انه لم يصل محل تلك الخيمة ولعله لاينافيه ما تقدم في قصة
نوح عليه السلام فليتأمل وفي رواية ان ابراهيم عليه الصلاة
والسلام نادي يا ايها الناس ان الله كتب عليكم الحج وفي لفظ ان
ربكم قد اتخذ بيتا وطلب منكم ان تحجوه فاجيبوا ربكم كرر ذلك
ثلاث مرات فاسمع في اصلاب الرجال وارحام النساء فاجابه
من كان سبق في علم الله انه يحج الي يوم القيمة لبيك اللهم لبيك
فليس حاج يحج الي ان تقوم الساعة الا من كان اجاب ابراهيم
عليه الصلاة والسلام ومن لبي تلبية واحدة حج حجة واحدة
ومن لبي مرتين حج حجتين وهكذا وفي لفظ لما نادي ابراهيم
فما خلق الله من جبل ولا شجر ولا شي من المطيعين له الا اجاب
لبيك اللهم لبيك اقول لايخفي انه لايحتاج الي الجمع بين هذه
الروايات وفيما نادي به ابراهيم عليه السلام وسياتي ومعلوم
ان اجابة غير المكلف اجابة اجلال وتعظيم ولعل المراد بالكتب
مطلق الطلب لاخصوص الوجوب لانه لم يفرض الحج على هذه
الامة الا بعد الهجرة في السنة السادسة وقيل في التاسعة
وقيل العاشرة كما سياتي واما بقية الامم من بعد ابراهيم فلم
اقف على وجوب الحج عليها وقد ذكر بعض المتاخرين من اصحابنا
ان الصحيح انه لم يجب الحج الا على هذه الامة واستغرب وشنع
الحضا لبوا لصعري وافترض عليهم اي على هذه الامة ما افترض
على الانبيا والرسل وهو الوضوء والغسل من الجنابة والحج
والجهاد وهو بعيد انه كان واجبا على الانبيا والرسل وفيه
ان الاصل ان ما وجب في حق نبي وجب في حق امته الا ان يقوم

الدليل

٩٩

الدليل الصحيح على الخصوصية وقوله وهو الوضو سياتي ما في الوضو
والله اعلم اي ثم اتي بالمقام فوضعه قبله اي ملصقا بالبيت على يمين
الداخل فكان يصلي اليه مستقبل الباب اي جهته واول من
اخره عن ذلك المحل ووضعه موضعه الان عمر رضي الله عنه
اي وقد تقدم ذكره عن ابن كثير اقول وقد قدمت ان اول من وضعه
موضعه الان النبي صلي الله عليه وسلم في فتح مكة وسياتي
الجمع بين هذين القولين وبالي ما فيه وذكر الطبري ان محله
اولا المخفض اي الذي يسميه العامة المعجنة اي محل عجن
الطين للكعبة وذلك المخفض هو محل صلاة جبريل به
صلي الله عليه وسلم الصلوات الخمس في اليومين كما سياتي ونازع
في ذلك العز ابن جماعة وقال لو كان ذلك لشهر عليه بالكتابة
في الحضرة ورد بان ذلك ليس بلازم والناقل ثقة وهو حجة على
من لم ينقل وذكر ابن حجر الهيتمي ان في رواية اخرى عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام صعد ابا قبيس
وقيل صعد ثبيرا واذن وان اول من اجابه اهل اليمن اي لما تقدم
انه بدا بشق اليمن ولا مانع من تعدد ذلك اي وقوفه على تلك الاماكن
التي هي المقام وابو قبيس وثبير ويجوز ان يكون قال في بعض الاماكن
ما لم يقله في غيره مما تقدم فلا مخالفة بين تلك الروايات فيما نادي
به ابراهيم عليه السلام وجاء انه لما فرغ من دعايه ذهب به جبريل
فاراه الصفا والمروة وحدود الحرم وامره ان ينصب عليها الحجارة
ففعل وعلمه المناسك اي مع اسماعيل ففي الطبراني خرج جبريل بهما
يوم التروية الي منى فصلى بهما الظهر والعصر والمغرب والعشا الاخرة
ثم باتا بها حتى اصبحا فصلى بهما صلاة الصبح ثم غدا بهما الي عرفة

Copyright @ King Saud University